

تاج العروس من جواهر القاموس

الْقَارَتُ : " الذي يَأْكُلُ " وفي التكملة : يَأْكُذُ " كُلُّ شَيْءٍ وَجَدَهُ كَالْمُقْتَرَتِ " نقله الصاغاني . " وَقَرَّتْ تَيْسًا مَحَرَّكَه " مع تشديد التَّحتِيَّة " : د ب ف ل س ط ي ن " نقله الصاغاني . " وَقَرَّتَانُ مُحَرَّكَه " : ع م " أَيْ مَوْضِعٌ معروف نقله الصاغاني " وَقَارُوتُ : حِمْنُ " على عِيدِر دَارِين . " وَالْقَرَتُ مُحَرَّكَه " الْجَمَدُ " نقله الصاغاني . " وَالْقَرِيْتُ : الْقَرِيْسُ " نقله الصاغاني وكَأَنَّ التَّاءَ بَدَلُ عَنْ السَّيْنِ . قُرَاتُ " كغُرَابٍ : وادٍ بَيْنَ تِهَامَةَ وَالشَّأْمِ . م " أَيْ معروف كانت به وَقْعَةٌ .

ومما يستدرك عليه : قَرَّتَ الطُّفْرُ : مَاتَ فِيهِ الدَّمُ وَقَرَّتَ قُرُوتًا : سَكَتَ ومنه قول تُمَامِ بْنِ أُمِّ دَاوُدَ زُهَيْرِ بْنِ جَدِيْمَةَ لِأَخِيهَا الْحَارِثِ : إِنَّهُ لَيَرِيْبُنِي إِكْبَادَاتُكَ وَقُرُوتُكَ كَذَا فِي اللِّسَانِ .

ق - ر - ب - ت .

" قَرَبُوتُ السَّرْحِ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ " قَرَبُوتُوه " قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَأُرَى التَّاءَ بَدَلًا مِنْ السَّيْنِ فِيهِ .

ق - ل - ت .

" الْقَلَاتُ " بِإِسْكَانِ اللَّامِ : النَّقْورَةُ فِي الْجَبَلِ " تُمْسِكُ الْمَاءَ فِي التَّهْذِيبِ : كَالنَّقْورَةِ تَكُونُ فِي الْجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَقْبُ نَحْوُ مِنْهُ وَكَذَلِكَ كُلُّ نَقْورَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ بَدَنٍ أَنْتَنَى وَالْجَمْعُ قِلَاتٌ وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ قِلَاتِ السَّيْلِ وَهِيَ جَمْعُ قِلَاتٍ وَهُوَ النَّقْورَةُ فِي الْجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ إِذَا انْصَبَّ السَّيْلُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَبْرَدُ مِنْ مَاءِ الْقِلَاتِ وَالْقِلَاتِ . الْقِلَاتُ : الرَّجُلُ " الْقَلِيلُ اللَّحْمِ كَالْقِلَاتِ كَكَتَفٍ : وَذَا عَنْ اللَّحْيَانِيِّ . الْقِلَاتُ : " بِالتَّحْرِيكِ : الْهَلَاكُ " مَصْدَرٌ " قِلَاتٌ كَفَرَحَ " يَقِلَاتٌ قِلَاتًا وَتَقُولُ : مَا أَنْفَلَاتُوا وَلَكِنْ قَلَاتُوا وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : إِنَّ الْمُسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلَى قِلَاتٍ إِلَّا مَا وَقَى . وَأَصْبَحَ عَلَيَّ قِلَاتٌ أَيْ عَلَى عَلَيَّ شَرَفٌ هَلَاكٌ أَوْ خَوْفٌ شَيْءٌ يَغْرُهُ بِشَرٍّ . وَأَمْسَى عَلَى قِلَاتٍ أَيْ عَلَى خَوْفٍ . " وَالْمَقْلَاتَةُ : الْمَهْلَاكَةُ " وَزَنَاءٌ وَمَعْنَى . وَالْمَقْلَاتَةُ : الْمَكَانُ الْمَخُوفُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَرْجَلَزٍ : " لَوْ قُلَاتَ لِرَجُلٍ وَهُوَ عَلَى مَقْلَاتَةٍ : اتَّقِ إِنْ رُعْتَهُ فَصُرِعَ غَرِمْتَهُ " أَيْ عَلَى مَهْلَاكَةٍ فَهَلَاكَ غَرِمْتَ دَرِيَّتَهُ .

"والمِقْلَاتُ : زَافَّةٌ " بها قَلَّتْ . وقد أَقْلَتَتْ وهو أَنْ " تَضَعُ وَاحِدًا ثُمَّ تَقْلَتَ " رَحِمُهَا " فلا تَحْمِلُ " قاله اللّٰيْثُ وَأَنشد : .
لَنِّا أُمٌّ " بها قَلَّتْ وَنَزَرُ ... كَأُمِّ الْأُسْدِ كَاتِمَةٌ الشَّكَاءِ قال : "
وَأَمْرَأَةٌ " مِقْلَاتُ " : لا يَعْرِشُ لها وَلَدٌ " وعِبَارَةُ اللَّيْثِ : التي ليس لها إِلَّا
وَلَدٌ وَاحِدٌ وَأَنشد : .

وَجَدِي بها وَجَدُ مِقْلَاتٍ بَوَاحِدِهَا ... وَلَيْسَ يَقْوَى مُحِبٌّ فَوْقَ مَا أَجَدُ
وقيل : المِقْلَاتُ : هي التي لم يَبْقَ لها وَلَدٌ قال بِيْشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ : .
تَطْلُ " مَقَالِيْتُ النَّسَاءِ يَطْأُونَهُ ... يَقْلُونَ إِلَّا يُلَاقِي عَلَى الْمَرْءِ
مِنَزَرُ وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَزْعَمُ أَنَّ الْمِقْلَاتَ إِذَا وَطِئَتْ رَجُلًا كَرِيمًا قُتِلَ
غَدْرًا عَاشَ وَلَدُهَا وَقيل : هي التي تَلِدُ وَاحِدًا ثُمَّ لا تَلِدُ بعد ذلك وكذلك
النَّافَّةُ ولا يُقَالُ ذلك للرجل قال اللّٰحْيَانِيُّ : وكذلك كلُّ " أُنْثَى إِذَا لم
يَبْقَ لها وَلَدٌ وَيُقْوَى ذلك قولُ كُنَيْسٍ رِأَوْ غَيْرِهِ : .
بُغَاثُ الطَّيْرِ أَكْثَرُهَا فِرَاحًا ... وَأُمُّ الصَّقْرِ مِقْلَاتُ نَزَرُ